



إجراءات تقديم الشكاوى للجنة الوطنية للحماية من الأذى



آلية تقديم الشكوى

يتم تقديم الشكوى عبر البريد الإلكتروني للجنة الوطنية للحماية من الأذى

sfh.egyptscout@gmail.com

استمارة الشكوى تتضمن (البيانات الشخصية - البيانات الكشفية - مضمون الشكوى - المرفقات).

مثال للبيانات المطلوبة (الاسم - رقم التليفون - البريد الإلكتروني - العنوان - السن - الرقم القومي - الجمعية التابع لها - الرتبة الكشفية - او أي بيانات اخرى هامة).

خطوات التعامل مع الشكوى:

بعد تلقي الشكوى على الإيميل الخاص باللجنة الوطنية للحماية من الأذى يتم الرد على الشاكي باستلام الشكوى وإحالتها للجنة إدارة الشكوى خلال يومان على الأكثر من تاريخ تلقي الشكوى

1. تقوم لجنة إدارة الشكوى بالتأكد من جدية الشكوى واحتوائها على ما يخل بالبيئة الكشفية الأمانة وتعزيز الرفاه
2. تستمع لجنة إدارة الشكوى إلى اطراف الشكوى وما لديهم من ادلة مع التزام هذه اللجنة بأسرية وعدم الإفصاح عن أي بيانات أو تفاصيل خاصة بالشكوى
3. تقوم لجنة إدارة الشكوى بإعداد تقريرها واقتراح ما تراه مناسباً من قرار في الشكوى
4. تقوم اللجنة الوطنية باعتماد التقرير والقرار المقترح الصادر عن لجنة إدارة الشكوى أو تعديله (بحسب الأحوال)
5. تقوم اللجنة الوطنية بإصدار قرارها في الشكوى وإدراجه في محضر اجتماع اللجنة الوطنية للحماية من الأذى
6. يقوم مجلس إدارة الاتحاد العام للكشافة والمرشدات باعتماد قرار اللجنة الوطنية وإخطار أطراف الشكوى وذوى الشأن - كأولياء الأمور أو بعض القادة بحسب الأحوال - بالقرار الصادر في الشكوى من خلال المدير التنفيذي للاتحاد خلال 15 يوم من اعتماد محضر مجلس إدارة الاتحاد.

لمقدم الشكوى والمشكو في حقه، الحق في التقدم بالتظلم للجنة الوطنية للحماية من الأذى بنفس الية تقديم الشكوى خلال (15) يوم من تاريخ إخطارهم بالقرار إذا كان لديهم أدلة جديدة في موضوع الشكوى

تقوم اللجنة الوطنية للحماية من الأذى خلال (15) يوم بفحص التظلم ويكون قرارها بعد الاعتماد بات وملزم ونهائي.

في حالة تنازل مقدم الشكوى عن شكواه التقدم بطلب رسمي مكتوب للجنة الوطنية للحماية من الأذى على ان يتضمن التنازل اقراره بعدم تعرضه لأي تهديد او ضغط.

للجنة الوطنية للحماية من الأذى الحق في إخطار الجهات الحكومية أو السلطات القضائية المعنية إذا استدعى الأمر ذلك.

يتم من خلال اللجنة الوطنية للحماية من الأذى توثيق كل حالات الإساءة المبلغ عنها بالتفصيل وحفظها في سجل سري دائم.

في حالة التجمعات الكبرى يتم تقديم الشكوى إلى مندوب اللجنة الوطنية للحماية من الأذى المتواجد خلال التجمعات وللشاكي الحق في التقدم بشكواه عبر القنوات السابق ذكرها

وفي جميع الأحوال تلتزم اللجنة الوطنية للحماية من الأذى بالتشريعات الوطنية داخل جمهورية مصر العربية.